

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.26.02 صادر في فاتح رمضان 1447 (19 فبراير 2026) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة تمضيت بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما وقع تميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.833 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 26 سبتمبر 2024؛

وعلى ملف البحث العلني المباشر بجماعة تمضيت من 15 سبتمبر إلى 15 أكتوبر 2025؛

وعلى محضر اجتماع مجلس جماعة تمضيت المجتمع خلال دورته
الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 22 أكتوبر 2025 ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 202/2024/AUTT والنظام المتعلق به
الموضوعين لهيئة مركز جماعة تمضيت بإقليم تاونات وبالإعلان أن
في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى
وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة
ورئيس مجلس جماعة تمضيت، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1447 (19 فبراير 2026).

الإمضاء: عزيز أحنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء: فاطمة الزهراء المنصوري.